

وعلى القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون التأمين والمعاشات
لوظفي الدولة المدنيين ؛

وعلى القانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون التأمين والمعاشات
لمستخدمي الدولة وعمالها الدائمين ؛

قرر :

مادة ١ - يستعمل باسم " مصلحة التأمين والمعاشات " بكل من
إقليمي الجمهورية المنصوص عليه في القانونين رقمي ٣٦ و ٣٧ لسنة ١٩٦٠
المشار إليهما اسم " الهيئة العامة للتأمين والمعاشات " .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من
تاريخ نشره ما

مدير رئاسة الجمهورية في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٨٠ (١٠ يويه سنة ١٩٦١)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٠٤ لسنة ١٩٦١

بمخ جنسية الجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الرابعة من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨
المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ بشأن جنسية الجمهورية العربية
المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - تمنح جنسية الجمهورية العربية المتحدة إلى الأئمة ميلقانا
ماريا جوزينا بنت ادواردو ديسمان المقيمة في الاسكندرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير رئاسة الجمهورية في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٨٠ (١٠ يويه سنة ١٩٦١)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٧٨ لسنة ١٩٦١

بتفويض وزير التخطيط المركزي في مباشرة الاختصاصات
المتعلقة بتنظيم مركز التدريب الاحصائي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات
القائمة في إقليمي مصر وسورية والمعدل بالقانون رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٦٠ ؛

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٣٥ الصادر بتاريخ ٣ مارس سنة ١٩٥٣
بم تأسيس مركز للتدريب الاحصائي لتخريج احصائيين للعمل في الوظائف
الاختصاصية ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يحوز وزير التخطيط المركزي في مباشرة الاختصاصات
المتعلقة بتنظيم مركز التدريب الاحصائي والمنصوص عليها في المادة ٢
من المرسوم التشريعي رقم ٣٥ الصادر بتاريخ ٣ مارس سنة ١٩٥٣
المشار إليه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به في الإقليم
السوري من تاريخ صدوره ما

مدير رئاسة الجمهورية في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٨٠ (١٠ يويه سنة ١٩٦١)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٩٤ لسنة ١٩٦١

في شأن تعديل اسم " مصلحة التأمين والمعاشات " إلى
" الهيئة العامة للتأمين والمعاشات "

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات
للأمانة ؛